



ميثاق الالتزام بالأخلاقيات المهنية في كلية الطب البيطري

فريق العمل:

استاذ الطب الشرعى والسموم
استاذ مساعد الإنتاج الحيواني
أستاذ مساعد الطب الشرعى والسموم

أ.د/ سماح رمضان السيد خليل
د/ الشيماء رشدي محمد
د/ ولاء محمد الهادى

انما الامم الاخلاق ما بقيت فان
هم ذهبوا اخلاقهم ذهبوا



- الأخلاق: هي أن تعرف ما هو التصرف الصحيح وما هو التصرف الخطأ ثم أن تفعل ما هو صحيح. فقد وردت كلمة الخُلُق في القرآن مرتين:
✓ في قوله تعالى { وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ } (القلم:4)
✓ وفي قوله تعالى { قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَضْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ * إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ } (الشعراء:136-137)

- فالمعنى الاصطلاحي للخلق: قد عرّفه علماء السلوك بعدة تعريفات منها ما هو: صفة نفسية مستقرة ، ذات آثار في السلوك محمودة أو مذمومة .
وضوابطه من خلال التعريف أنها:
 - صفة نفسية : أي ليست صفة للجسد .
 - صفة مستقرة : أي ثابتة غير عارضة
 - أي أن الأخلاق أصلها نفسي، ولكنها تظهر على شكل سلوك عملي منه المحمود ومنه المذموم، فالمحمود ما استحسّن شرعاً أو عقلاً

- ولما كانت الجامعة معنياً أساساً ببناء البشر وتحسين ظروف الإنسان فإنها تكون منظمة أخلاقية بالضرورة لأنها تعنى بالبناء العلمي والخلقي للطالب وعليها بالتالي أن تحرص على تنمية بيئة أخلاقية في التنظيم والا عجزت عن النهوض برسالتها، فلا انفصال بين تحقيق رسالة الجامعة وبين التزامها بالأخلاق ولكي يتم ذلك لابد أن نوضح واجبات وحقوق كلا من :

1. المؤسسة.
2. الأستاذ الجامعي.
3. الطالب الجامعي.

أولاً: المؤسسة

أولاً: المؤسسة

دور المؤسسة:

1. القدرة على ادارة الفريق بكفاءة عالية.
2. الخبرة الواسعة فى المجالات المختلفة.
3. الرغبة فى التحسين والتطور.
4. تنسيق الجهود مع المؤسسات الحكومية بما يخدم المصلحة للجميع.
5. دراسة احتياجات المجتمع وتفهم طموحاته.
6. التعرف على الواقع الاقتصادى والاجتماعى لان هذه العوامل تؤثر على مستوى تطور التعليم.
7. التخطيط الجيد المبني على حصر وتحليل المشكلات وتحديد الاولويات واتخاذ القرارات للعمل على المساهمة فى حلها.
8. استقلالية المؤسسة الأكاديمية: لابد من ضمان استقلالية المؤسسة الأكاديمية لتستطيع بالفعل تحقيق الضمانات في حرية البحث العلمي وحماية الأستاذ من التهديدات التي تجابهه هو وبحوثه أيا كانت.
9. تبني فلسفة ومناهج التعددية الفكرية ليس كشعار سياسي فضفاض إنما كالتزام فكري ومسؤولية اجتماعية نابعة من الإيمان بأن التعددية ظاهرة صحية ومنها تُستمد القوة وفيها تتعظم الفائدة. وهي المفتاح الرئيسى للتقدم والازدهار والطريق إلى عالم خال من العدوانية.
10. بناء الشخصية القوية الواثقة والقادرة على النقد، وقبول النقد، والنقد الذاتي. على أن يكون الهدف الأول والأخير للنقد بكل صنوفه هو التقويم من أجل الأفضل بدلاً من أن يكون لمجرد إظهار العيوب وتعرية المثالب وتصفية الحسابات وتحويل الأخطاء إلى خطايا.

11. بث روح العمل كفريق بين أعضاء المؤسسة ومساعدة الاجيال على التخلص من التردد والانعزال والخوف.

12. انماء الألتزام بالصدق فى العمل والولاء للمؤسسة.

دور المؤسسة نحو اعضاء هيئة التدريس:

1. تفعيل أدوار ومسئوليات مراكز التطوير الجامعى بأشكالها المختلفة، مع تزويدها بالاجهزة والامكانات، والاساتذة المتخصصين فى التدريب على التدريس الجامعى.

2. العمل على عقد دورات أو ورش عمل تستهدف تنمية الامكانات التدريسية لعضو هيئة التدريس فى تخطيط المناهج وتوصيف المقررات، اعداد الامتحانات والتقويم.

3. استخدام طرق تدريس مختلفة واتقان الادوات والاجهزة التكنولوجية الحديثة.

4. دفع وتشجيع اعضاء هيئة التدريس للانخراط بالمشاركة فى أنشطة المراكز الجامعية المختلفة والوحدات ذات الطابع الخاص، والمساهمة فى ادارتها وتطويرها.

5. عقد ندوات ثقافية- قانونية- سياسية لتنمية الوعى الثقافى والقانونى والسياسى لأعضاء هيئة التدريس بالجامعات وتشجيعهم على لخروج من عزلة التخصص الدقيق الى المشاركة العلمية والثقافية والاجتماعية الفعالة.

6. توفير فرص البحث العلمى من وسائل نشر ومختبرات و دعم الحملات الميدانية لأنشطته وتبني تلك الأنشطة من مؤسسات الدولة وشركات الانتاج بمختلف القطاعات الاقتصادية وغيرها، لأننا من دون هذا الدعم سنترك البحث فى حدود ضيقة لا يمكنه الذهاب فيها إلى أبعد مما هو كائن.

7. توسيع وتطوير المهام الأساسية فى نشر المعرفة من الدراسة التقليدية لتاريخ وتطور العلوم الطبيعية والاجتماعية والتطبيقية والإنسانيات والثقافات والآداب والفنون إلى اعتماد الوسائل المعاصرة فى الاستقصاء والتحليل العلمى والمختبري، وأساليب التفكير الناقد الخلاق، ووسائل الاتصالات الشفهية والتحريرية، وطرق التحليل الكمي والإحصائي، ونظم المعلومات، وأساليب الحوار الثقافى والتبادل الفكرى والعمل الجماعى وطرق حل المعضلات وتسوية النزاعات.

8. لا بد أن يتزاوج هدف التسلح بالمعرفة مع أهداف تنمية المواهب وتطوير المهارات وإشاعة أساليب العمل الأخلاقى وتعزيز الواجب الوطنى.

9. دعم الجامعة ذاتها وتوفير متطلباتها على وفق خططها الموضوعية بمنحها أولوية مناسبة في الخطط الوطنية المعتمدة.. بمعنى التخصيصات المالية وغيرها في الميزانية السنوية. ومعروف الحجم الضئيل والمشين في تخصيصات التعليم العالي عامة ومن ثم وضع الأستاذ الجامعي خاصة.

10. إشاعة مناخ الحوار المتكافئ السليم والعمل على تدريب الأجيال على اكتساب فضائل تقدير الاختلافات واحترام التباينات، والإحجام عن الإساءة لمشاعر الآخرين.

11. توفير امتيازات تقييم الأداء الذاتية التي يصوغها ويقرها ويديرها المنتسبون فيما بينهم بعيداً عن التقييم الحكومي والمؤسسي، الأمر الذي يرفع من مستوى المسؤولية الفردية والجماعية ويعزز شرعية الخبرة والتجربة المهنية ويعطي الكفاءات والمهارات التقييم الذي تستحق بموجب المعايير الموضوعية.

12. يجب ان يؤمن النظام فرص وآليات الشكوى والاحتكام والمناشدة والتمييز والاستئناف استجابة لمن يرى في التعامل أي تمييز أو ظلم أو إجحاف.

13. يجب ان تحرص المؤسسة على التناسب بين عدد الطلاب الدارسين وعدد الاساتذة وامكانيات المعامل وقاعات المحاضرات حتى تأتي بالثمار المرجوة.

14. يجب ان تحرص المؤسسة على ان توفر للاستاذ الجامعي مصادر عدة للثقافة الترفيهية والسياحية بشرط أن تكون على المستوى اللائق له ولمكانته وفي نفس الوقت دعمه ماديا حتى نخفف من عليه بعض من الابعاء النفسية والقلق الذي يعتريه في عراك الحياة.

15. يجب ان توفر للاستاذ الجامعي الرعاية الصحية الملائمة له ولاسرته وبطريقة واسلوب يتناسب مع مكانته ووضعه في المجتمع حتى يتمكن الأستاذ الجامعي من العمل بكل طاقاته في حالة نفسية واجتماعية منسجمة وسليمة.

16. يجب على المؤسسه والمجتمع العمل على وقف هجرة العقول العلمية من الأساتذة الجامعيين وبخاصة شباب العلماء إلى خارج البلاد.

17. إن قمة الأبداع ولأبتكار عند تراكم الخبرات في الأعمار ولذا فإن الدول والحكومات والجماعات المتقدمه والعريقه في العلم لا تفرط بهذه الكفاءات مهما تبلغ أعمارهم فهم الكوكبه العلميه النادرة من الأساتذه العلماء والتي صرف عليها مبالغ طائلة من الدوله. فالأستاذ أو العالم يبقى في خدمه الجامعيه حتى لو بلغت أعمارهم التسعين عاما أو أكثر.

ثانياً: الأستاذ الجامعي

ثانياً: الاستاذ الجامعى

إن التدريس الجامعى عملية شاقة جداً لمن يقدر معنى التدريس الجامعى، فهى مهنة معقدة تتطلب من صاحبها التجديد فى أسلوبه كل يوم، بل وفى كل محاضرة، وأن لا يسير على وتيرة واحدة، ولم يعد التدريس الجامعى -بمفهومه المتقدم - لقباً يعفى صاحبه من الالتزامات بالقوانين ومن الدوام المستمر فى قاعات الدرس، ولا هو حصانة ضد تحضير الدروس، ولم يعد وسيلة يستطيع من خلالها عضو هيئة التدريس أن يقرر ما يريد من المفردات، ويتناولها كيفما يريد، ويحذف ما يريد، ويدرس ما يريد ومتى يريد.. ولم يعد التدريس الجامعى صديقاً لأي عضو هيئة تدريس يعتقد أنه قد بلغ من الكمال القمة، فلم يعد بحاجة إلى التدريب ولا هو بحاجة إلى تطوير أدائه، ولم يعد التدريس الجامعى متقبلاً لمن لا يبالي بمن حوله، ولا بالانتقادات التى توجه إليه، ولا معيناً لأي عضو هيئة تدريس يحاول أن يكرس كل قدراته لإثبات جموده وتقنيته وفرضه على المحيطين به بكل السبل والممارسات.

التدريس الجامعى لا يتحقق إلا على يدي أستاذ جامعى يكون قادراً على التخطيط لخبرات تدريسية ومواقف تعليمية تدفع الطلبة لأن يتعلموا كيف يفكرون، وكيف يقرؤون، ويحللون، ويصفون، وينظمون أفكارهم ويعرضونها، وكيف يبحثون عن المعلومة، وكيف يناقشون معلوماتهم، وكيف يتقبلون أفكار بعضهم، وكيف يصلون إلى المعلومة الصحيحة معاً، وكيف يطورون مهاراتهم. فالأستاذ الجامعى يمتلك أسلوباً واضحاً ومنظماً ومنطقياً وموضوعياً فى عرض المعلومات والأفكار، ويقوم بمناقشة أفكار الطلبة ومعلوماتهم بحيادية، ويجعل الطلبة هم من يكتشفون المعلومات، ويكتشفون الأخطاء عند أنفسهم وعند بعضهم، ويصوبون تلك الأخطاء فى ضوء معايير علمية صحيحة يمكنهم منها أستاذهم لذلك لابد أن يكون الأستاذ الجامعى متمتعاً بشخصية ذات خصائص ومميزات خاصة تمكنه من ذلك وهى:

1. لا بد أن يكون عضو هيئة التدريس قد تدرج من معيد إلى مدرس إلى أستاذ داخل الكلية التى ينتسب إليها حتى يتمكن من امتلاك خبرة تراكمية فى التدريس لأن أداء من لا يمتلك الخبرة لا يمكن أن يحقق مفهوم التدريس الجامعى فى زمن سباق الجودة..
2. لابد أن يكون لدى عضو هيئة التدريس القدرة على التجدد ومواكبة المستجدات فى مجال التدريس الجامعى
3. لابد أن يمتلك الأستاذ خبرة طويلة فى قيادة الأفكار المختلفة وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف المنشودة.
4. لابد أن يمتلك الأستاذ الجامعى القدرة على استخدام استراتيجيات إبداعية فى التدريس تقوم على قدرات الأستاذ ومهاراته وخبراته التدريسية فى كيفية تفعيل دور الطلبة وتوجيههم نحو استثمار قدراتهم فى التنافس العلمى تحصيلاً وبحثاً وإبداعاً

5. يجب أن يكون مستوى النقاش والحوار بين الاساتذة الجامعيين على مستوى يتلائم مع مكانتهم العلمية والاخلاقية في المجتمع وبخاصة عند الاختلاف في الرأي أو وجهات النظر وان يترفعوا عن مستوى الحزازيات أو عوامل المنافسة والغيرة وما الى ذلك.
6. يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون مثالا بالأفعال قبل الأقوال.
7. لابد ان يمتلك الأستاذ الجامعي القدرة على انماء كثيرا من المهارات حتى من خلال مناقشة موضوع واحد، أو فكرة واحدة، لأن أستاذ الجامعة الحقيقي يدرك تماما أن طالب الجامعة لم يعد ذلك الطالب الذي يدخل القاعة وكله آذان صاغية لما يُملَى عليه من الأفكار والمعلومات .. فطالب الجامعة اليوم صار نتاج العولمة في كل شيء من حوله، ولذلك يجد أستاذ الجامعة نوعيات جديدة من الطلبة لم يكونوا معروفين في التعليم الجامعي، فمعظمهم إما أن يكون مطلعاً وصديقاً لمواقع الإنترنت فيأتي متصيداً لأخطاء الأستاذ ونشرها، أو يكون محبطاً غير مبالي بما يقول الأستاذ، وحضوره يكون جسداً فقط من أجل الشهادة.
8. لابد أن يكون الأستاذ الجامعي قادراً على إحداث صدمة معرفية وفكرية ومهارية جديدة للطلاب الجامعي حتى يشعر الطالب بقيمة الوقت الذي يقضيه في القاعة ويستثمره في تنمية مهاراته...

التزامات الاستاذ الجامعي

أولاً: في مهنة التدريس

1. التحضير الجيد لمادته مع الاحاطة الوافية بمستجداتها ومستحدثاتها ليكون متمكناً من المادة بالقدر الذي يؤهله لتدريسها على أفضل وجه
2. الالتزام بمعايير الجودة الرسمية أو غير الرسمية في تحديد المستوى العلمي للمادة التي يقوم بتدريسها ، فلا تكون أعلى مما هو مطلوب فتخلق صعوبات غير مبررة، أو تكون أسهل مما هو مطلوب فتؤثر سلباً على عملية التعلم اللاحقة، وعلى مستوى الخريج، وعلى مستوى أداء المهن في المجتمع في نهاية الأمر.
3. أن يلتزم باستخدام وقت التدريس استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطالب والجامعة والمجتمع
4. أن يحترم قدرة الطالب على التفكير، وان يشجعه على التفكير المستقل ، ويحترم رأيه المبني على اساليب محددة
5. تقييد عضو هيئة التدريس في الجامعة بمواعيد وأوقات المحاضرات واستيفاء الساعات العلمية والمعملية لها، وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حال الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك، وتعويضها بمحاضرات بديلة، بعد التنسيق مع الطلبة والقسم المعني بإتمام ذلك.
6. الاستفسار والمناقشة العلمية اللائقة مع الطلاب حتى يتعلم الطالب الآداب العامة في الحديث والنقاش.

7. على اعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الأصيلة، والعمل على بثها فى نفوس الطلاب، وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب، ورعاية شئونهم الاجتماعية والفنية والثقافية والرياضية من خلال الريادة ونظم الاسر.

ثانيا: فى تقييم الطلاب وتنظيم الامتحانات

1. التقييم المستمر او الدورى للطلاب مع افادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها فى تصحيح المسار او تدعيمه حسب الحالة.
2. توخى العدل والجودة فى تصميم الامتحان ليكون متمشيا مع ما يتم تدريسه وما يتم تدريسه وما يتم تصحيحه، وقادرا على فرز مستويات الطلاب حسب تفوقهم.
3. توخى الدقة والعدل والتزام النظام والانضباط فى جلسات الامتحان.
4. توخى الوضوح الكامل فى كتابة الأسئلة مع مراعاة كتابة الدرجات أمام كل سؤال فى ورقة الامتحان.
5. تراعى الدقة التامة فى تصحيح كراسات الاجابة، مع المحافظة على سرية الاسماء، مالم يكن النظام يسمح بغير ذلك.
6. يتم إعلان الطالب بمواعيد إجراء جميع الاختبارات التي تعقد للمقرر، ما لم يكن هناك مانع نظامي يحول دون إجرائها.
7. تسليم الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية وتوزيع الدرجات على أجزاء الإجابة.

ثالثا: فى البحث والتأليف والاشراف على الرسائل العلمية

1. يجب ان يكون الفكر البحثى موجها لحل مشاكل بيئية
2. توجيه بحوثه لما يفيد المجتمع والانسانية كالترام اخلاقي اساسى بحكم وظيفته.
3. الامانة العلمية فى تنفيذ بحوثه و مؤلفاته فلا ينسب لنفسه الا فكره وعمله فقط، ويجب ان يكون مقدار الاستفادة من الآخرين معروفا ومحددا.
4. فى البحوث المشتركة يجب توضيح ادوار المشتركين بدقة والابتعاد عن وضع الأسماء للمجاملة او للمعاونة.
5. الاكثار من البحوث المشتركة حتى يكون البحث ذو قيمة علمية بصيرة.
6. عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد او بغير قصد.
7. فى الاشارة الى المراجع تذكر المراجع بدقة و امانة تامة تمكن من الرجوع اليها ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها الا باعتبار قائمة قراءة اضافية.
8. المحافظة على سرية البيانات واجبة، خصوصا اذا تعلق بامور شخصية او مالية او سلوكية
9. يراعى تحديث البيانات فى المؤلفات المقررة على الطلاب ليكونوا محيطين بالأوضاع الحديثة.

10. الالتزام بما ورد بالقانون رقم 82 لعام 2002 وقرارات الجامعة بما يخص حقوق الملكية الفكرية للنشر وتحديد نسب الاقتباس الخاص برسائل الماجستير والدكتوراه بنسبه 30% وترقية أعضاء هيئة التدريس بنسبة 25% (مرفق 2.5.2 وثائق الاقتباس وحيوانات التجارب)

11. التعامل مع حيوانات التجارب طبقا لما وضعتة لجنة أخلاقيات رعاية واستخدام حيوانات التجارب في التعليم والبحث العلمي.

رابعاً: فى خدمة الجامعة و المجتمع

1. اداء عمله العلمي و الطلابي بأمانة و اخلاص ليسهم في تنمية المعرفة الانسانية و تخريج مواطنين اكثر قدرة علي المشاركة الايجابية في المجتمع.
2. ربط ما يعلمه باحتياجات المجتمع عموماً، وبالتالي يهتماً بتوظيف الجزء الاكبر من جهد وفكر و علم الاستاذ للقضايا المباشرة التي يحتاج المجتمع اليها.
3. تقبل المهام المسندة اليه من اجل النهوض بشئون الجامعة بصدر رحب و القيام بها بإخلاص و اتقان، وألا تعوقه الصعوبات او المشكلات عن تنفيذ ما يسند اليه من مهام.
4. القيام بكل ما فى وسعه لمعاونة وتنمية الهيئة المعاونة له من مدرسين مساعدين أو معيدين أو أعضاء هيئة التدريس الأقل فى الدرجة الوظيفية.
5. على الاستاذ ان يحافظ على المال العام بكل وسيلة يراها مناسبة سواء فيما يستخدمه من معدات ومستلزمات، او فى استخدام وقته، او فى ابداء الرأى والاشتراك فى اللجان.
6. الالتزام باللوائح والقوانين والنظم وكل ما يشرع من قواعد، واذا لم يرق له نظام او قاعدة يتخذ الاجراء القانونى للاعتراض او لمحاولة التعديل.
7. التصدى لخدمة المجتمع كلما كان ذلك فى استطاعته.
8. التصدى لقضايا الرأى كلما كان ذلك فى استطاعته.
9. أن يقيم علاقة مع زملائه ورؤسائه ومرءوسيه على الاحترام المتبادل والحرص على الصالح العام، وان يتجنب المجاملات التي تهدد الصالح العام.
10. اذا تولى منصبا اداريا درب نفسه أو رحب بالتدريب المتاح ليقوم بعمله على أكمل وجه فى حدود قدراته.

خامساً: فى قبول التبرعات والهدايا

1. لا يجوز قبول الهدايا او التبرعات من جهات مشبوهة او اشخاص تثار حولهم مجادلات اخلاقية.
2. الهدايا و التبرعات التي تتلقاها الجامعة يجب ان تكون معلنة بشفافية تامة.
3. المنح و الهبات التي ترد من حكومات اجنبية يجب ان يطبق عليها نفس القواعد.

4. يجب وقف التعامل مع اي جهة ثبت عليها التورط في مسائل تمس النزاهة او الشرف.

5. الاساتذة الافراد يحظر عليهم قبول هدايا او تبرعات شخصية

حقوق الاستاذ الجامعي

الالتزام الخلقي لأستاذ الجامعة نحو طلابه و عمله الجامعي يحتاج ان يقابله التزام خلقي للجامعة والمجتمع نحو عضو هيئة التدريس في توفير حياة كريمة تساعده علي اداء عمله ومن أهم هذه الحقوق:

1. ان يتمتع أساتذة الجامعة بالحرية الكاملة فيما يعلّمون طلابهم في قاعات الدرس. وذلك ضمن الأطر العامة لمناهج وفلسفة التعليم الحر المستقل التي يصممها ويقرّها زملاؤهم في أقسامهم وكلياتهم المعنية.

2. حرية البحث العلمي: إذ ينبغي أن تضمن المؤسسات الجامعية للأستاذ كل فرص الحرية الحقيقية للبحث العلمي من دون شروط وقيود وكوابح

3. يجب ان يتمتع الأساتذة بحرية الكلام الكاملة كمواطنين عندما يتحدثون خارج نطاق المؤسسة الجامعية شريطة أن يؤكدوا أن وجهات نظرهم الشخصية لا تمثل سياسة وفلسفة مؤسساتهم مراعين في ذلك صيانة السمعة العلمية والاجتماعية للمؤسسة التعليمية التي ينتمون إليها.

4. دعم مكانة الأستاذ وموقعه في المحيط المؤسساتي العام، فلقد كرمت الديانات السحاء والمعتقدات وتقاليده المجتمع الإنساني المتفتح عقلاء القوم وحكماءهم فكيف نسمح اليوم بتلك التجاوزات على مكانتهم بيننا في زمن التقدم والعلوم!؟

5. توفير الحماية الأمنية لحياته بوضع حدّ لما قد يتعرض له من استغلال في ظروفه حياته العامة.

6. تلبية حقوق الأستاذ الجامعي المادية سواء منها المرتبطة بمعيشته وحياة أسرته أم المتعلقة بدعم أنشطته بوصفها أنشطة تخص تطوير الحياة العامة وإعادة بنائها إيجابيا.

7. معروفة أهمية تفرغ الأستاذ للبحث العلمي ومنع إشغاله بلقمة العيش وضنك تفاصيل حياته اليومية ومعاناته في بؤس ما يحصل عليه من فتات لا يسد رمق تحت خط الفقر وهذا يجبره على الانشغال في أنشطة أخرى لتلبية متطلبات لقمة العيش وترك البحث العلمي المنتظر منه.

8. إنّ دعم الأستاذ الجامعي ينتظر دعم روابطه الأكاديمية وجمعياته ونقابة التدريسيين ودعم أنشطته غير الأكاديمية مثلما يتطلب قبل ذلك تفعيل عقد مؤتمرات البحث العلمي وتعزيز مكانة تلك المؤتمرات القطاعية التخصصية.

9. منح فرص استثنائية لاستدعاء الأستاذ الجامعي من مهجره بعقد مؤتمرات سنوية بالخصوص للمهجرين في بلاد أجنبية بشكل متنقل دوري والعمل على استثمار بحوثه العلمية في بلادنا.
10. عقد ملتقيات مشتركة بين أساتذة الجامعات العربية في مختلف التخصصات بشكل دوري والعمل على توحيد اللوائح العلمية بين تلك الجامعات بما يحفظ حقوق الأستاذ بالتحديد.
11. دعم مشروعات الأستاذ الجامعي بتوفير فرص وافية بشأن طباعة البحوث والكتب والمؤلفات أم الدوريات العلمية أم بشأن توزيعها والارتقاء بها لمصاف ما يوجد من دعم في بلدان التقدم الكبرى.

ثالثاً: الطالب الجامعي

ثالثاً: الطالب الجامعي

حقوق وواجبات الطالب الجامعي

بما أن الطالب الجامعي هو المحور الأساس في المنظومة التعليمية في الجامعة فكان لزاماً الاهتمام ببيان ماله وما عليه من حقوق وواجبات بعيداً عن الفهم التقليدي الذي يجعل الطالب وعاء للحقوق والالتزامات وبين الإفراط في هذه الحقوق على نحو يخرج العملية التعليمية عن مسارها الصحيح.

كما تعبر هذه اللائحة عن الفهم المتبادل بين الجامعة وطلابها بتوعيتهم بحقوقهم الأكاديمية والخدمية وكيفية الحصول على هذه الحقوق والجهة المختصة بذلك وتوعيتهم أيضاً بالتزاماتهم تجاه الجامعة وذلك حرصاً من الجامعة على جودة العمل الأكاديمي وما ينبغي أن يكون عليه حال تلك العلاقة من الشفافية والوضوح في مختلف مكونات العمل الجامعي. وفيما يلي بيان هذه الحقوق والواجبات:

أولاً: حقوق الطالب الجامعي

(أ) في المجال الأكاديمي

1. حق لطلبة الجامعة الحصول على تعليم جيد بمعايير عالمية على أن تشمل جميع العناصر من أساتذة ومناهج وقاعات دراسية ومكتبات ووسائل تعليمية متطورة وكافة متطلبات البيئة التعليمية الحديثة.
2. يحق للطلبة إبداء الرأي والمشاركة الفعالة في وضع البرامج والخطط الدراسية وتحديد المعايير العلمية والموضوعية لتقييم العملية التعليمية.
3. حق للطلبة إبداء الرأي في تقييم أداء أعضاء هيئة التدريس وفق المعايير العلمية والأكاديمية.
4. يحق للطلبة إبداء الرأي في تقييم أداء الجهاز الإداري وفق المعايير الموضوعية والإدارية والمطالبة بإقالة المخل بواجباته.
5. الحصول على الخطط الدراسية بالكلية أو القسم والتخصصات المتاحة له، وكذا الإطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة وإجراء تسجيله في المقررات التي يتيحها له النظام وقواعد التسجيل مع مراعاة ترتيب الأولويات في التسجيل للطلاب وفق ضوابط عادلة عند عدم إمكانية تحقيق رغبات جميع الطلاب في تسجيل مقرر ما.

6. أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي ومحتوياته والمسائل التي تمت إثارتها أو الإحالة إليها أثناء المحاضرات وأن يُراعى التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات بما يحقق التقييم العادل لقدرات الطالب.

7. معرفة الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية وتوزيع الدرجات على أجزاء الإجابة والتي يقوم على أساسها تقييم أداء الطالب قبل إجراء الاختبار النهائي للمقرر.

8. طلب مراجعة إجابته في الإختبار النهائي وذلك وفق ما تقرره اللوائح والقرارات الصادرة عن الجامعة في تنظيم آلية تلك المراجعة وضوابطها.

(ب) في المجال غير الأكاديمي

1. التمتع بالإعانة والرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة والمشاركة في الأنشطة المقامة فيها وفقاً للوائح والتعليمات الجامعية المنظمة لذلك.

2. حق الطالب في الحصول على البطاقة الجامعية والاستفادة من الرعاية الصحية الكافية بالعلاج داخل المستشفيات والمراكز الصحية التابعة للجامعة.

3. تولى الجامعة تشجيع الطلاب الموهوبين والمبدعين مادياً ومعنوياً.

4. لكل طالب الحق في الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتكفل الجامعة حرية الفكر والإعراب عن الرأي بالقول والتصوير والكتابة بما لا يتعارض مع أحكام الدستور.

5. لكل طالب الحق في السلامة الشخصية فلا يجوز القبض عليه أو حجزه أو إيقافه داخل الحرم الجامعي بغير سند قضائي.

6. يحق للطلبة تنظيم أي أنشطه طلابية داخل الجامعة عبر كياناتهم الطلابية المنتخبة ويحظر على الأجهزة الأمنية التدخل بأي صوره من الصور في الأنشطة الطلابية .

7. الحفاظ على محتويات ملفه داخل الجامعة ونزاهة التعامل معه وعدم تسليم أي منها إلا للطالب نفسه أو ولي أمره أو من يفوضه بذلك الملف من قبل جهات التحقيق أو أجهزة القضاء أو لجهة حكومية أخرى ولا يجوز إفشاء أو نشر محتويات ملفه ما لم يكن ذلك النشر نتيجة لقرار بعقوبة تأديبية في حق الطالب.

8. التظلم من القرار التأديبي الصادر ضده وذلك وفقاً للقواعد المتقررة في هذا الشأن بموجب أحكام تأديب الطلاب.

9. حق الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة في الحصول على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته وفقاً للأنظمة والقواعد المرعية.

10. الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة (الكتاب الجامعي – السكن الجامعي – المكتبات المركزية والفرعية – الملاعب الرياضية – المطاعم – مواقف السيارات وغيرها) وذلك وفقاً للوائح والنظم المعمول بها بالجامعة.

ثانياً: واجبات الطالب الجامعي

1. الانتظام في الدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية في ضوء القواعد والمواعيد المنظمة لبدء الدراسة ونهايتها والتحويل والتسجيل والإعتذار والحذف والإضافة، وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة السارية بالجامعة.

2. احترام أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعَمَّال من منسوبي الجامعة وغيرهم من منسوبي الشركات المتعاقدة مع الجامعة وغيره من الطلاب داخل الجامعة وكذلك الضيوف والزائرين لها وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورةٍ كانت.

3. احترام القواعد والترتيبات المتعلقة بسير المحاضرات والانتظام والنظام فيها وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقبول وفقاً للوائح والنظم.

4. الالتزام بعدم حضور المحاضرات أو الدروس العملية في المقررات غير المسجل فيها الطالب إلا بإذن خاص من أستاذ المقرر.

5. التزام الطالب بحمل البطاقة الجامعية اثناء وجوده داخل الجامعة وتقديمها للمختصين عند الطلب.

6. اتباع الانظمة الجامعية ولوائحها والتعليمات والقرارات الصادرة تنفيذاً لها وعدم القيام بأى أعمال مخلة بالأخلاق أو الآداب العامة.

7. الالتزام بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل والمحافظة عليها وعلى المواد والكتب الجامعية وإرجاع ما أستير منها في الوقت المحدد.

8. الالتزام بالهدوء والسكينة داخل مرافق الجامعة والامتناع عن التدخين فيها وعدم إثارة الإزعاج أو التجمع في غير الأماكن المخصصة.

9. عدم تناول المأكولات والمشروبات داخل قاعات الدراسة أو المختبرات أو المكتبات الجامعية.

10. على الطالب التأكد من أن بريده الإلكتروني الرسمي المعتمد من قبل الجامعة يعمل بشكل صحيح وعليه كذلك قراءة بريده الإلكتروني بشكل يومي لمتابعة ما قد يرسل خلاله من إعلانات أو خلافه.

11. على الطالب متابعة الإعلانات التي توضع في لوحة الإعلانات الرسمية داخل مبنى الجامعة أو الكلية.

تعليمات الاختبارات:

1. على الطالب التأكد من فترة ومكان اختباره والحضور قبل بدايته بنصف ساعة.
2. الطالب الذي يتغيب عن الاختبار تكون درجته صفراً في ذلك الاختبار ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها فقط ما لم يكن هناك عذراً مقبولاً.
3. على الطالب إحضار كل ما يحتاجه من الأدوات المسموح بها ولا يسمح باستعمال أدوات الآخرين.
4. لا يسمح للطالب بالآتي:

- دخول قاعة الاختبارات إلا بالبطاقة الجامعية.
 - دخول قاعة الاختبارات قبل حضور المراقب.
 - الخروج من قاعة الاختبار قبل مضي نصف الوقت والانتهاء من رصد الحضور والغياب.
 - استعمال أجهزة الاتصال داخل قاعة الاختبار ويجب قفلها.
 - دخول الاختبار للمقرر المحروم منه الطالب وتكون درجة الاختبار النهائي له في ذلك المقرر صفراً.
- ونذكر بأهمية إصدار ميثاق يتضمن حقوق الطالب الجامعي وآليات حماية هذه الحقوق؛ كما يتضمن هذا الميثاق واجبات الطالب؛ لئلا تترك للمحولات التي قد تصيب مرة وتخفق مرات .

المراجع:

- مقالة عن التدريس الجامعي وانتقاء عضو هيئة التدريس للدكتورة/ سعاد سالم السبع.
- مقالة عن الأستاذ الجامعي العربي وبعض ظروفه المحيطة للدكتور/ تيسير عبدالجبار الألوسي.
- دليل المتدرب في أخلاقيات وآداب المهنة في الجامعات " مشروع تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والقيادات "
- شبكة صحيفة الوسط الأليكترونية للكاتب محمد جلال نعمان.